

Distr.
GENERAL

A/RES/50/44
26 January 1996

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١٤٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة السادسة (A/50/637)]

عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي - ٤٤/٥٠

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٣/٤٤ المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، الذي أعلنت بموجبه الفترة ١٩٩٠-١٩٩٩ عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي،

وإذ تشير أيضاً إلى أن المقاصد الرئيسية للعقد، وفقاً للقرار ٢٣/٤٤، ينبغي أن تتمثل في جملة أمور من بينها:

(أ) تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها؛

(ب) تعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية، ومن بينها اللجوء إلى محكمة العدل الدولية وإيلائها الاحترام الكامل؛

(ج) تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه؛

(د) تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٥٠/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الذي أرفق به برنامج الأنشطة للفترة الثالثة (١٩٩٥-١٩٩٦) من العقد،

وإذ تعرب عن تقديرها للأمين العام على تقريره^(١) الذي قدمه عملاً بالقرار ٥٠/٤٩،

وقد نظرت في التقرير المذكور أعلاه.

وإذ تشير إلى أنه في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة، أنشأت اللجنة السادسة الفريق العامل المعني بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، من أجل إعداد توصيات مقبولة عموماً تتعلق ببرنامج أنشطة العقد،

وإذ تلاحظ أنه في الدورات السادسة والأربعين والسابعة والأربعين والثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين، والخمسين للجمعية العامة، دعت اللجنة السادسة الفريق العامل إلى معاودة الانعقاد لمواصلة أعماله وفقاً للقرارات ٤٥/٤٠ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ و ٥٣/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٣٢/٤٧ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و ٣٠/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٥٠/٤٩،

وقد نظرت في التقرير الشفوي المقدم إلى اللجنة السادسة^(٢) من رئيس الفريق العامل،

١ - تعرب عن تقديرها لما أنجز من أعمال في الدورة الجارية فيما يتعلق بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي وتطلب إلى الفريق العامل للجنة السادسة أن يواصل عمله في الدورة الحادية والخمسين وفقاً للولاية المنوطة به ولأساليب عمله؛

٢ - تعرب عن تقديرها أيضاً للدول والمنظمات الدولية والمؤسسات الدولية التي اضطلعت بأنشطة تنفيذاً لبرنامج الأنشطة للفترة الثالثة (١٩٩٥-١٩٩٦) من العقد، بما في ذلك رعاية المؤتمرات المعنية بمختلف مواضيع القانون الدولي؛

٣ - تعرب كذلك عن تقديرها للأمين العام، نظراً للتنظيم الموفق لمؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام، المعقود في الفترة من ١٣ إلى ١٧ آذار/مارس ١٩٩٥، وتلاحظ مع الارتياح أن المؤتمر أكد على أهمية جميع جوانب القانون الدولي وركز اهتمامه على مقاصد العقد الرئيسية الأربعة، وعلى التحديات والتوقعات الجديدة فيما يتعلق بالقرن الحادي والعشرين، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل، في حدود الموارد الموجودة، على إتاحة مداورات المؤتمر على نطاق واسع؛

(١) A/50/368 و Add.1-3.

(٢) انظر A/C.6/50/SR.45.

٤ - ترحب بقوة بأوجه التقدم التي أحرزها مؤخرا قسم المعاهدات التابع لمكتب الشؤون القانونية للأمانة العامة، في برنامجها المتعلق بحوسبة المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، ومجموعة معاهدات الأمم المتحدة، وتتطلع الى توافر الأولى بصورة فعالة وفي وقت مبكر على شبكة "الإنترنت". وإتاحة الثانية مباشرة للدول الأعضاء وغيرها من المستعملين؛

٥ - تدعو جميع الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية المشار إليها في البرنامج الى أن تقدم الى الأمين العام، حسب الاقتضاء، معلومات بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها لتنفيذ البرنامج، وتستكمل هذه المعلومات وتكملها، فضلا عن تقديم آرائها بشأن ما يمكن الاضطلاع به من أنشطة في الفترة التالية من العقد؛

٦ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم، على أساس تلك المعلومات والمعلومات الجديدة عن أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن تنفيذ البرنامج؛

٧ - تشجع الدول على القيام، حسب الاقتضاء، بنشر المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام على الصعيد الوطني؛

٨ - تنشأ الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان القانون الدولي، والقطاع الخاص، تقديم مساهمات مالية أو مساهمات عينية بغرض تيسير تنفيذ البرنامج؛

٩ - تشجع مكتب الشؤون القانونية على مواصلة جهوده الرامية الى استيفاء نشر مجموعة معاهدات الأمم المتحدة والحوالية القانونية للأمم المتحدة؛

١٠ - تطلب مرة أخرى الى الأمين العام أن يوجه انتباه الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات الدولية العاملة في ميدان القانون الدولي الى البرنامج المرفق بالقرار ٥٠/٤٩؛

١١ - تدعو لجنة الصليب الأحمر الدولية الى مواصلة الإبلاغ عن الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة وغيرها من الهيئات ذات الصلة فيما يتعلق بحماية البيئة في أوقات النزاع المسلح، حتى يتسنى إدراج المعلومات التي ترد في هذا الشأن في التقرير المقرر إعداده عملا بالفقرة ٦ أعلاه؛

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي".